

«الجديد»: نحن نضرب مساركم

بالخبر المشهود، وعوّضت عن عجزها بعد تعب السنين. فلا الشهود الزور حَقروا المحكمة وتلاعبوا بحقيقتها، ولا رشي غيرهاد ليمان العنينة أساءت الى السمعة الدولية. ولم يؤثر في مسار التحقيق كل ما أدلى به بو أستروم، أشهر محققي العدالة. ولم تشعر المحكمة بأيّ وجل من سمعة ديتلف مليس وتجارتته بالحقيقة لقاء كأس من النبيذ. وليس في سجلات المحكمة أيّ وثيقة عن الحقيقة ليكس التي عزّت التواصل بين الشاهد الملك وأولياء الدم، ولم تُقدِّم المحكمة الدولية على مساءلة دير شبيغل عن معلوماتها ولا اللوموند والفيغارو والتلفزيون الكندي عن تسريباتهم التي غيرت مسالك الحقيقة. فمن سَرَب إلى هؤلاء ومن وضع أمامهم قرارات اتهامية قبل صدورها؟ المحكمة الدولية اليوم تحقّر الإعلام وتدفعه إلى أن يكون وكالة ملحقة بها .. من دون أن تُعلِّم الرأي اللبناني العام الذي يمؤلها ما إذا كانت قد فتحت تحقيقاً داخلياً بنفوسها الواهنة الأمانة بالتسريب. أما نحن فنحن من يسعى للحقيقة. نحن أول الصورة وأول الكلام. عدساتنا هي التي التقطت أول الجريمة والتي استندت إليها المحكمة الدولية في جميع جلسات العلنية على الهواء. نحن من صوّب المسار الذي أرادوا حرفه. فالحقيقة هدفنا من بيروت إلى لاهي».

قناة «الجديد»، المتهمه بتحقيق المحكمة الدولية، اذاعت في نشرتها مساء امس المقدمة الآتية: «وأصبح للمحكمة الدولية متهمان وجاهيان. عشرة أعوام من لجان التحقيق الأمامية وثلاثة أعوام على بدء عمل المحكمة، وأكثر من 500 مليون دولار مصاريف التشغيل أثمرت قبضاً على صحافيين والتشهير بهم واتهامهم بتحقيق المحكمة. وقفت كرمى خياط في وجه حركة سير العدالة فعملتها. وتجنبت قناة الجديد في مهمة مماثلة. وفُرز إبراهيم الأمين لضرب سمعة محكمة دولية أسستها أمم متحدة تحت الفصل السابع. وبناء على ما تقدم من تهم، إستدعي الأمين وخياط وقناة الجديد للمثول أمام المحكمة في الثالث عشر من أيار المقبل، يتقدمهم قرار إتهاميّ مُستند إلى المادة الستين مكرّر من قانون المحكمة. وفي تفاصيل الاتهام لكلّ من الجديد والأخبار: عرقلة سير العدالة عن علم وقصد ببت أو نشر معلومات عن شهود سريين مزعومين في قضية عياش وآخرين، وفي القراءة العملية لهذا القرار أنّ العدالة كانت في الطريق إلى اللبنانيين والعالم، وأن الحقيقة كانت قاب محكمة أو أدنى... إلى أن جاء من يحرفها عن مسارها ويقلب أبيضها أسود. إستخرجت المحكمة قراراً ضبطت فيه صحافيين

فهل في هذه المحكمة أو في فعل «الأخبار» أو «الجديد» ما يبرر أن نخلق سابقة في المجال الدولي، سابقة تخالف كل أعمال الفقه القانوني وأنظمة المحاكم؟ انطلاقاً من كل هذه الأمور، دفاعنا في هذه المحكمة سيكون في أساسه طعناً في مشروعيتها، صوتاً لفهمنا للعدالة والحرية. أخيراً وليس آخراً، نحن في «الأخبار» نعمل على درس الملف من جانبه القانوني، ونتواصل مع المعنيين بهذا الأمر. وسيكون لنا موقفنا من كل هذه المسرحية. وإذا كان لزاماً علينا أن نأمل موقفاً عملياً من جانب زملاء في المهنة في لبنان وخارجه، وتحركاً لحماية حقوقنا الخاصة وحرماننا من قبل سلطات لبنان، فمن المفيد توضيح شيء بسيط، حتى لا يبقى التباس في ذهن كل من وقف وشارك في هذه الجريمة. نحن، في «الأخبار»، صدرنا يوم إعلان انتصار لبنان ومقاومته على الحرب الاسرائيلية المدمرة عام 2006، وأعلننا أننا كنا، وما زلنا، في قلب حركة المقاومة لكل احتلال ولكل استعمار. وأنا كنا، وما زلنا، الى جانب حقوق الفرد بما يضمن حفظ إنسانيته وحقه في منع التسلط والتعسف. وكنا، ولا نزال، نذكر أننا سندفع ثمن موقعنا وموقفنا هذين، ولذلك نعود ونقول: نحن جزء من مقاومة تبذل كل ما تقدر على بذله، من الأنفوس والدماء، في سبيل حريتنا المطلقة. وعندما نقول إننا مقاومة، فهذا يعني أننا نقاتل من أجل العدالة، ولن يرهينا، لا قرار اتهامي، ولا خارجه. وسنكون دائماً في الموقع الأول لمواجهة كل أنواع التعسف والتسلط والقتل، سواء صدرت عن محتل، أو سلطة جائرة، أو حكم فاسد، أو قضاء غير نزيه. ولن ترهينا كل هذه المحاولات. وليس لنا ما نقوله لهؤلاء التافهين في هذه اللحظة سوى: صوتنا سيلحق بكم، أينما ذهبتم وأينما حللتهم. أما صمتنا، فلن تحصلوا عليه، لا في محاكمكم، ولا في جرائمكم... واركبوا أعلى ما في خيلكم!

هناك محكمة لعظماء القوم يُبذل من أجلها الغالي والزهيد، فيما تبقى العدالة مهملتها في لبنان، ويبقى الضحايا كلهم في منأى عن أي عدالة. المطلوب من العالم أن يذكر اللبنانيين بخطورة الجرائم ضد الإنسانية، بجرائم الحرب، وليس بالجرائم المقترفة ضد عدد من المقامات.

ثانياً، أنها مرفوضة من حيث نظامها وطريقة عملها. فبعدما استباححت المعلومات الشخصية اللبنانيين من

ليس لنا ما نقوله لهؤلاء التافهين في هذه اللحظة سوى: صوتنا سيلحق بكم

دون أي تناسب بين مطالب التحقيق والنتائج المرجوة منه، ها هي تستبيح الحرية الإعلامية، فتباشر دعواها بالمس بصحيفة وتلفزيون، قد يكونان الواسيلتين الأكثر اهتماماً بشؤون المواطنين والناس في لبنان. ومن هذا المنطلق، تظهر هذه المحكمة كأنها تتوسع وتمتد كالخطبوط في حياة اللبنانيين. ثالثاً، أنها مرفوضة اليوم من حيث سعيها الى كتم كل صوت ناقد أو مراقب لعملها. ونحن نذكر أنّ بعض الأصوات في لبنان إنما خففت من هواجس التسييس بدعوى أن عملها سيكون شفافاً، فها هي تستهل عملها بضرب الصحافة، في رسالة لا بد أن تؤدي عملياً إلى إلقاء حرم ورقابة ذاتية على الإعلام في كل ما يتصل بهذه المحكمة. ويكفي أن تلفت أنظار المواطنين هنا الى أنها المرة الأولى التي يجري فيها اتهام شخص معنوي في المحاكم الدولية.

السيد: القتل من مؤهلات الزعامة



عبّر اللواء جميل عن ندمه لأنه «لم يكن من قتلة الرئيس الراحل رفيق الحريري، إذ لو كان كذلك لكانت لديه المؤهلات المطلوبة للزعامة، ولكانت حظوظه لا تزال قائمة بالترشح مستقبلاً لرئاسة المجلس النيابي، وكان لديه الأمل بأن يدعمه سعد الحريري وفريقه يوماً ما على غرار ما فعلوه مع غيره في جلسة (أول من) أمس». وقال السيد في بيان إن النتيجة الأساسية التي يجب استخلاصها من جلسة الانتخاب الأولى لرئيس الجمهورية هي أنه لم يعد هناك أي مبرر لوجود أو لاستمرار المحكمة الدولية الخاصة بمحاكمة قتلة رئيس الحكومة الراحل رفيق الحريري، ما دام الرئيس السابق سعد الحريري وفريقه قد دعموا وصوّتوا لمصلحة قاتل رئيس حكومة لبناني آخر هو الرئيس الشهيد رشيد كرامي. وطالب السيد قضاة المحكمة الدولية، ولا سيما اللبنانيين منهم، وبالأخص القاضي رالف رياشي الذي حكم على

جمع جريمة اغتيال الرئيس كرامي، بالاستقالة فوراً من مناصبهم. ... **وجعجع يشمت** على سعيد آخر، استغل سمير جمعج قرار المحكمة الدولية ملاحقة «الأخبار» و«الجديد» بجرم تحقيرها، من أجل التصويب على «الأخبار»، إذ قال في مقابله ضمن برنامج «كلام رئيس» على شاشة «أل بي سي أي» امس: «من سمى النواب الذين انتخبوني نواب العار مطلوب اليوم للمحكمة الدولية بجرم التحقير».

الجرمي المنسوب اليهم». وقد استخدم القاضي هذه المقدمة لشرح سابقة اتهامه شركتي «أخبار بيروت» و«الجديد» بالتهمة نفسها الموجهة الى الامين وخياط.

السجن 7 سنوات

وتتعلق المادة 60 مكرر بتحقيق المحكمة وعرقلة سير العدالة، فقد تمت اضافتها في 10 تشرين الثاني 2010 وعُدلت وأعيد ترقيمها في 20 شباط 2013. وهي «تجيز للمحكمة، عند ممارستها للمهام المنوطة بها، أن تدين بجرم التحقير كل من يعرقل، عن علم وقصد، سير العدالة، عقب تأكيد اختصاص المحكمة وفقاً للنظام الأساسي. ولا سيما (...) أي شخص يكشف عن معلومات متصلة بالإجراءات وهو يعلم أن في ذلك انتهاكاً لأمر صادر عن قاض أو غرفة». وعن العقوبات، تقول المادة ان «العقوبة القصوى التي يجوز فرضها على شخص ثبت تحقيره للمحكمة (هي) السجن لفترة لا تتجاوز السبع سنوات، أو دفع غرامة لا تتجاوز 100 ألف يورو، أو كليهما». على ان «يكون القرار الصادر عن القاضي الناظر في قضايا التحقير قابلاً للاستئناف أمام هيئة مؤلفة من ثلاثة قضاة يعيّنهم رئيس المحكمة وفقاً للتوجيه العملي ذي الصلة».

النص الكامل للقرار الاتهامي، ونص المادة 60 مكرر، على الموقع الإلكتروني لـ «الأخبار» (www.al-akhbar.com)

ب الصحافيين

السياسية في تلفزيون الجديد، وأحد مالكي أسهم الشركة. وهي أجازت عمليات بث هذه المواد على تلفزيون الجديد ونقلها لاحقاً إلى موقع تلفزيون الجديد وقناة تلفزيون الجديد على موقع يوتيوب. وكذلك كانت تتمتع بسلطة إزالة هذه المواد. وقد تصرّفت بالنيابة عن تلفزيون الجديد عندما مارست هذه السلطة».

اما في ما يتعلق بجريدة «الأخبار»، فقال القرار «ان صديق المحكمة يقترح اسناد تهمة تحقير المحكمة عملاً بالمادة 60 مكرر، الفقرة (الف) من القواعد الى شخصين، هما شركة اخبار بيروت ش. م ل، الشخص المعنوي الذي يعمل تحت اسم الاخبار، والسيد ابراهيم محمد الامين رئيس تحرير الاخبار ورئيس مجلس ادارتها، واذكر ان التهمتين يجوز اسنادهما، من حيث المبدأ، الى شركة (الاخبار) وشخص طبيعي (السيد الامين) على حد سواء. ويقترح صديق المحكمة اتهام الاخبار والسيد الامين كليهما لعرقلتها عن علم وقصد سير العدالة من خلال نشر معلومات متعلقة بشهود سريين مزعومين في قضية عياش وآخرين، ما ادى الى تقويض ثقة الرأي العام في قدرة المحكمة على حماية سرية المعلومات المتعلقة بالشهود، او شهود محتملين، او سرية المعلومات التي يقدمونها».

وبرغم اقرار القاضي بأنه لم يسبق حتى تاريخ صدور هذا القرار «رفع أي دعوى تحقير امام محكمة جنائية دولية ضد

م!

جماع، [8]

